التمهيد في تخريج الفروع على الأصول

الفصل الثالث في الاشتقاق .

مسألة 1 .

إطلاق المشتق كاسم الفاعل واسم المفعول باعتبار الحال حقيقة بلا نزاع وإطلاقه باعتبار المستقبل كقوله تعالى إنك ميت وإنهم ميتون مجاز قطعا وإن كان باعتبار الماضي ففيه مذاهب أصحها عند الإمام فخر الدين واتباعه أنه مجاز سواء أمكن مقارنته له كالضرب ونحوه أو لم يمكن كالكلام وطريق من أراد الاطلاق الحقيقي في الكلام ونحوه كالشعر والخطبة والخبر أن يأتي به مقارنا لآخر جزء .

والثاني أنه حقيقة مطلقا